مقاصد الشريعة في تأسيس وترسيخ ثقافة الأمن
تطبيق على صلح الحديبية

أ/ ربيع شملال
باحث في كلية العلوم الإسلامية

مقدمة:

تظهر أمارات اهتمام الإسلام بالأمن في وقت مبكر جدّا من عمر الدّعوة المباركة من خلال أحداث أرختها كتب الحديث والمغازي والسّير، أحداث كثيرة تنضح بهذا الخلق السامي المتسامح الذي يقبل الآخر ويتعايش معه في أمن وسلام، ففي حادثة شهيرة كانت في السنوات الأولى والإسلام لم تقم له دولة بعد، يحدثنا الصحابيّ الجليل أبو عبدالله خباب بن الأرت ﷺ فيقول: شكونا إلى رسول الله ﷺ وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا ألا تستنصر لنا ألا تدعو لنا؟ فقال:قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها ثم يؤتى بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه، ما يصده ذلك عن دينه والله ليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون"(1).

اشتكى الصّحابة من اضطهاد قريش، فأجابهم أنّ ما يدعو إليه سيقود إلى أمن وسلام، ولكنّ طبع البشر المتكوّن من مزيج بين الاستعجال والنّظرة الآنية المحدودة، يعمّي على الغاية السّامية والهدف البعيد..

يقول الشّاعر في مثلها:

بصرت بالرّاحة العظمى فلم ترها تنال إلا على جسر من التّعبِ

أمّا بخصوص الأذى الذي لحق المسلمين، فإنّ الإسلام يوازن بين المفاسد والمصالح ويحكم لإحداهما وفق قواعد محكمة، فإذا غلب جانب المصالح وشاع اغتفرت المفسدة ولم تعتبر، وفي مثل هذا أيضا يقول الشّاعر أيضا:

وفي الموتى لأجيال حياة وفي الأسرى فدى لهمُ وعتقُ

وفي مواجهاته الأولى مع قريش كان يقول"خلوا بيني وبين النّاس"، إنّ هذا العرض الحضاريّ في بداية الدّعوة الإسلاميّة يبيّن النّيّة الحسنة والنّظرة المثاليّة والطريقة المثلى التي كانت تتحلى بها، والتي في مجملها ليست سوى وليدة فكر متشبع بالأمن يدعو إليه يبدأ منه وينتهي إليه.

إنّ مثل هذه الأحداث لا يمكن أبدا أن تفهم على أنّها خضعت لمتطلبات المرحلة، أو أنّها مجرّد تصرّف ارتجالي (ردّ فعل) دان للملابسات، إنّ مثل هذه الأحداث لا يمكن أن تفهم إلا أنّها شرح واضح لتصوّر إسلاميّ شامل لمفهوم الأمن وأهمّيته، شرح يفهم منه أنّ نظرة الإسلام للأمن كانت دائما وأبدا تميل إلى اعتباره ثقافة ومنهج حياة، يجب أن يمارسه المسلم ابتداء بالتحيّة وتأمين الجار وانتهاء بمفهومه العام في استمرار الدّولة والحفاظ على ممتلكاتها.

فكيف إذا علمت أنّ الله عز وجلّ قد أنزل شرائعه والغاية العامة منها جلب مصالح العباد ودفع المفاسد عنهم، ومن أعظم هذه المصالح الأمن، ومن أعظم المفاسد ما كان ضدّ الأمن، "لقد شرع الله عزّ وجلّ الشرائع ليعيش النّاس في ظلالها بسعادة وصلاح في دنياهم وأخراهم، وقد شرعت الشرائع لحكم إلهية ومقاصد ربّانيّة، وإنّ الباحث في كليات الأحكام وجزئياتها، وعموم النّصوص وخصوصها، ليجد أنّ الشريعة الإسلاميّة

شرعت لحكم ومقاصد كثيرة منها الأصلية ومنها التبعيّة، ومنها العامة ومنها الخاصّة، ومنها ما هو مرتبط بجلب المصالح ومنها ما هو مرتبط بدرء المفاسد، إلى غير ذلك من الحكم والغايات"[2].

هذا التصوّر الكامل الشامل للأمن وأهمية؛ يجعلنا نجزم أنّ الإسلام اعتبره ضرورة وكليّة ومقصدا عامّا في التعامل مع المعاملات وقضايا النّاس عموما، وهو ما شدني إلى اختيار موضوع: **دور مقاصد الشريعة في تأسيس وترسيخ ثقافة الأمن (تطبيق على صلح الحديبية)**.

والذي سأتناوله من خلال ثلاثة مباحث، وهي:

- **التأسيس لثقافة الأمن من خلال الكليات الخمس.**
- **التأسيس لثقافة الأمن من خلال مقصد العدل والمساواة.**
- **تطبيق على صلح الحديبية.**

المطلب الأوّل: التأسيس لثقافة الأمن من خلال حفظ الكليات الخمس.

يعيش الإنسان وغاية ما يتمنّاه — مهما كان الهدف الذي تصوّره من الحياة — أن يجد الاطمئنان النّفسيّ والأمن ليسّهل عليه ممارسة الحياة ممارسة طبيعيّة بعيدة عن الاضطرابات والاهتزازات، وهذا ما يوفّر له جوّا مناسبا لإظهار قدراته وتنمية مواهبه والوصول إلى احتياجاته.

يطمح إلى ذلك وهو يدرك كلّ الإدراك أنّه لا يصل إلى ذلك إلا إذا أحسّ بالأمن في خمس: المعتقد، والنّفس، والعقل والعرض والمال، وهي بالضبط: النتيجة التي توصّل إليها علماء الإسلام عند استقراء مقاصد الإسلام الضروريّة من خلال نصوص الوحي.

إنّ الإسلام أراد من خلال تشريعاته أن يحيط هذه الكليات الخمس بالأمن التّام، بل حفظ حتى الوسائل المساهمة في تأمينها.

قال الإمام الغزالي -رحمه الله-:"مقصود الشرع من الخلق خمسة وهو: أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، وكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة. وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة، ودفعها مصلحة"(3).

وقال الشاطبي:"فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود، كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج وما أشبه ذلك، والعادات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود، وإلى حفظ النفس والعقل أيضاً، لكن بواسطة العادات والجنايات، ويجمعها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وترجع إلى حفظ الجميع من جانب العدم"(4).

ولقد اعتنى بها واحدة واحدة، وخصّ كلّ واحدة منها بمجموعة من الأحكام والوصايا والتشريعات التي تساهم في الحفاظ عليها على أكمل وجه، ورتّب مجموعة من العقوبات لمن تعدى عليها و لم يرقب حرمتها، فكان حفظه لها من جانبين:

أ.من جانب الحفاظ على ما يضمن استمراريتها ونموّها.

ب. من جانب دفع كلّ ما قد يكون سببا في زوالها أو نقصانها.

قال الشاطبي رحمه الله: "والحفظ لها يكون بأمرين:

أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود.

والثاني: ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم.

فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج وما أشبه ذلك، والعادات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود، وإلى حفظ النفس والعقل أيضاً لكن بواسطة العادات.

والجنايات ويجمعها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ترجع إلى حفظ الجميع من جانب العدم"(5).

هذا الوعي الكامل بأهمية هذه الضرورات ووجوب حفظها وعدم الخوف عليها في المجتمع، يحقق للإنسان راحة نفسية كاملة، ينجم عنها تفكير سليم وسعي سديد، ومثل هذا الاهتمام من الإسلام بما يؤسّس حقا لذهنية حضارية يكون الأمن من خصائص الشخصية المسلمة تعيشه كثقافة بعدما وطنت النفس عليه؛ رجاء الثواب المترتب على الامتثال لأوامر الإسلام الداعية لحفظها، حتى يصير الأمن عنوان المجتمع المسلم.

إنّ الاهتمام بالخماسية كاملة في آيات كثيرة، شرحت وفصلت في أحاديث أكثر،تبيّن بيانا شافيّاً أنّ الإسلام دار على هذه الكليات وحاطها بسياج، وصانها وحرس حماها.

هذا في العموم، وإليك تفصيل ذلك:

1-حفظ الدين: يضمن الدين أمنا شاملا من خلال كون الإنسان المتمسّك بتعاليم الدين عقيدة وخلقا وشريعة إنسانا متكاملا يعرف قدر نفسه كما يعرف حقوق الآخرين ويحفظها، فإذا كان المجتمع مزيجا من هذا النموذج الواعي المتشبع بمفاهيم الإسلام، سيكون التعامل لا محالة متبادلا، ويكون مفهوم الأمن عند الجميع حتمية لأنّ أيّ مساس به ستصيب تبعاته المجموعة كلّها دون استثناء.

فمن جهة العقائد فإنّ الدين يوجد أمنا نفسيا من خلال تفسيره لأمور عجز الإنسان عن تفسيرها، رغم إلحاحه وجهده الذي بذله لتفسيرها، إلا أنّه يبقى عاجزا، ويبقى تفسير الإسلام هو التفسير الصحيح المنطقيّ الوحيد.

ومن جهة العبادات فإنّ الدّين يوجد ذلك الإنسان المنضبط المسئول، لأنّ مسألة توطين النّفس على خمس صلوات في اليوم تشغل الإنسان وتجعل وقته مملوءا، وتطهّر قلبه من الضغائن، ومسألة توطين النّفس على صيام شهر كامل يجعل الإنسان يشعر بغيره من الفقراء وأصحاب العاهات الذين منعوا من طيب الملذات، فلا يستبدّ ولا يستعبد، ومسألة بذل المال في الزكاة يجعله أبعد من أن يمدّ يده إلى مال ليس له فيه حقّ.. وهكذا.

ومن جهة أخرى فإنّ العبادات عادة ما تؤدّى جماعية ويكون فيها احتكاك وتفاعل بين الأفراد، ومن كانت حاله هذه كان مدنيا يتعايش ويألف ويؤلف، ومثل هذا كفيل بصنع نموذج بشريّ لم يشهده العالم مطلقا، هذا بالإضافة إلى كون الإسلام اهتمّ بالسرائر أيّما اهتمام، وخاطب الضمائر، وقلّد أحكاما على النّيات وهي من أمور القلوب التي لا يطلع عليها النّاس، وهذا ما يجعل من يعيش في مجتمع الإسلام سيحكم نفسه الوازع الشرعيّ، فهو يراقب الله حتى في خلواته، فمثل هذا لو تأمّلنا يمكن أن يعيش حياة مثالية، ولا يكون دور السلطة فيه ــ من جانب تحقيق الأمن ــ إلا دورا ثانويا تنظيميّا بالدرجة الأولى والأخيرة.

فالدين "يمنع المؤمن من البحث عن المبررات والحيل لإسقاط الحقوق..فإذا فقد الدّين دخل الفساد على هذه المقاصد، فترى نفوس تغتال، والأموال تختلس، والأعراض تنتهك، ولا يمكن في هذه الحالة أن يقال: إنّ هذه المقاصد محفوظة"(6).

لذلك كان "حفظ الدّين أهمّ مقاصد الشريعة الإسلاميّة، ولا يمكن أن يكون هذا المقصد العظيم معرّضا للضياع، والتحريف والتبديل، لأنّ في ذلك ضياعا للمقاصد الأخرى، وخرابا للدنيا بأسرها، ولك أن تتصوّر حال أمة ليس لها سلطان، وليس عليها رقيب كيف يتسلّط فيها القويّ على الضعيف، والغنيّ على الفقير، وقد شبّه الله حال

الذين فقدوا الدّين الحقّ فلم يستنيروا بنوره ويستبصروا ببصيرته، بالأموات الذين فقدوا الإحساس والعقل والتمييز والذين لا يرجى منهم نفع فهم لا يسمعون"[7].

1. حفظ النّفس والعقل والمال والعرض:

من نعم الله العظيمة أن خلق الإنسان في أحسن تقويم وكرّمه، وخلق له كلّ ما يسهلّ له حياته وجعله له سخريّا، فأعطاه حقّ الحياة، وحرّم كلّ شيء يتسبب في إيقاف حياته دون حقّ، ولو كان هو المتسبّب، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: 30/29].

وميّزه بالعقل، وهو ضروريّ ليفهم الإنسان معنى أن يعيش في مدينة وعمران، وأن يعرف كنه الحقوق والحريات، وضرورة التحكّم في سلطة الشهوات وطغيان الرغبات، وليفهم أن لا سبيل للحصول على ما في يد الغير إلا بطرق مشروعة تدور كلّها على رضا الغير. قال الدكتور محمد اليوبي: "وتغطية العقل تؤدّي إلى فساد تصرّف الإنسان، وطمس بصيرته وخروج أفعاله عن المألوف وكلامه عن المعروف، فيصبح عرضة للشامتين وهزأة للهازئين"[8].

وحفظ له العرض والنّسل، وهما ضروريان لتستمرّ الحياة وتسلم الأنساب، ولو ترك الأمر على حاله لاختلطت الأنساب، وهذا أمر يؤدي إلى تآكل العنصر البشريّ وزواله.

ثم حفظ له المال لأنّه من الضرورات التي لا تستقيم مصالح الدّنيا إلا بها..فهو عصب الحياة وبه قيام مصالحها.. والحاجة إلى المال ماسّة في حقّ الفرد والجماعة أو الأمّة، خصوصا إذا علمنا أنّ المقصود من المال كلّ ما يتموّله الإنسان من متاع أو نقد أو غيره، وليس هو خاصّا بالنّقدين كما قد يتبادر إلى أذهان البعض"[9].

فإذا افتقد الإنسان المال الذي به يحصل على حاجته تحرّكت فطرته الطاغية وانتصبت نفسه الأمّارة بالسوء فهونت عليه التعدّي على أموال النّاس، والطرف الثاني المعتدى عليه لن يسكت، ولن يخضع لسلطة المعتدي مهما بلغت، وهنا يحدث الاصطدام، وتكون المشاحة فيحصل شرّ كبير، ويزول الأمن ويتضرّر النّاس جميعا.

وهكذا جاء الإسلام ليعلّمنا أنّ حفظ هذا الأمور خادم للأمن، وجالب له، لأنّها الأصل وكلّ أمور الدّنيا الأخرى ترجع إليها، وتكون تابعة لها.

حفظها الإسلام من خلال تشريعات كثيرة منها:

- سدّ الذرائع المؤدية إلى القتل إباحة المحظورات حال الضرورات
- وتحريم أكل مال المسلم عن غير حق.
- وتحريم الخمر وما كان له مثل ضرره.
- وسنّ البيوع والزواج..

ورتّب عقوبات للحفاظ عليها منها:

- القصاص والحرابة.
- وقطع اليد.
- وحدّ القذف وشرب الخمر...

ولقد جعل النّبيّ ﷺ من بنود الخطبة الخاتمة خطبة حجة الوداع بندا جمع فيه هذه الضرورات، وبيّن أنّها من أهمّ الحقوق التي يجب أن تحفظ، فنادى في أكبر جمع اجتمع له، وذلك في حجة الوداع: "**إنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا**"(10).

المطلب الثاني: التأسيس لثقافة الأمن من خلال مقصد العدل والمساواة:

العدل والمساواة مقصد عام من مقاصد الشريعة الإسلاميّة، دلّت عليه آيات وأحاديث كثيرة، وهو رأس الأمن وسنامه، إذ إنّ المجتمع المفتقر للعدل لا يستطيع الإنسان أن يعش فيه وحقه مهضوم ولا يجد من يأخذ له بحقه، قال الدكتور أحمد الرسيوني: "إقامة القسط أو القيام بالقسط هو مقصد كبير.. من مقاصد بعث الرّسل وإنزال الكتب، ووضع الشرائع، ولقد كان من الممكن الاكتفاء باعتباره مندرجا في المقصد الكليّ الشامل: (جلب المصالح ودرء المفاسد) ولكنّي أفردته وخصّصته بالذكر لسببين:

الأوّل: هو أنّ القرآن الكريم جعله مقصدا عامّا لبعث الرّسل كافّة، واعتنى به بشكل متميّز لافت للانتباه، فصار من القسط تخصيص فقرة خاصّة بالقسط.

الثاني: وهو تابع للأوّل، وهو أهميّة القسط ومدى سعته وتشعبه.

قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ ﴾[الحديد:25]

لقد قرّرت الآية أنّ:

- إرسال الرّسل جميعا
- والبينات التي أوتوها
- والكتب التي بعثوا بها
- والميزان التي فيها ومعها

كلّ هاذ لأجل مقصد واحد، هو أن يقوم النّاس بالقسط، ومعنى هذا أنّ كلّ ما جاء به الرّسل، مهما تعدّدت أسماؤه ومسمّياته، إنّما هو القسط، لأنّ هذه الآية جمعت كلّ مقاصدهم وأسباب بعثتهم في شيء واحد هو القيام بالقسط.

وفي شأن المنازعات والصّراعات التي قد تنشأ بين المؤمنين جعل الله العدل والقسط أساسا ومرجعا وسبيلا للخروج منها، قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩ ﴾ [سورة الحجرات: 09]"[11].

مساهمة العدل في جعل الأمن ثقافة: ومن الأمور التي يجب أن ينتبه لها الإنسان جيّدا، أنّ الإسلام لم يعتبر العدل قضيّة ثانويّة لها دور ثانويّ في خدمة مصالح العباد، بل جعلها مقصدا عامّا كما ذكرنا، وجعل أمر الدنيا والآخرة يقوم عليها، فالظلم ظلمات في الدنيا، ويوم القيامة ينادي الله في خلقه "لا ظلم اليوم"[غافر:].

"وحقيقة العدل في الإسلام، أنه ميزان الله على الأرض، به يُؤْخَذُ للضعيف حَقُّه، ويُنْصَفُ المظلومُ ممن ظلمه، ويُمَكّن صاحب الحقّ من الوصول إلى حَقِّه من أقرب الطرق وأيسرها، وهو واحد من القيم التي تنبثق من عقيدة الإسلام في مجتمعه؛ فلجميع الناس في مجتمع الإسلام حَقّ العدالة وحقّ الاطمئنان إليها"[12].

في المجتمع المسلم يؤخذ للضعيف بحقه على مستويات: أن يراجع الظالم نفسه بسماع آية أو حديث أو موعظة، أو على مستوى المناصحة التي ستأتي من إخوانه الذين سمعوا بالحادثة، فإذا لم يستجب فإنّ النّظام الإسلاميّ الذي أرساه الوحيّ، سيأخذ له بحقّه لا محالة.

ولعلّ أحدا يتصوّر العدل في الخصومات والنّزاعات فقط، كلا بل جعل الله العدل قضيّة عظمى يعيش بها الإنسان حياته كلّها، فيعدل مع نفسه؛ فلا ينقطع عن الدنيا وفي المقابل لا ينغمس فيها، بل يكون وسطا يصلي وينام ويصوم ويفطر ويتزوّج النّساء ويأخذ نصيبه من الدنيا كما يجتهد للفوز في الآخرة، وهذا تطبيق عمليّ للعدل.

ويعدل في الأكل والشرب، فلا هو يجوّع نفسه حتى يهلك، ولا هو يأكل حتى يملأ بطنه داء، ويعدل مع زوجاته إن كان له أكثر من زوجة، ويعدل بين أولاده في العطايا.. وهكذا حتى يصبح العدلّ ثقافة وعادة يجري بها طبعه.

فإذا وصل الإنسان إلى هذا الحدّ من الوعي — وهو الذي أراده منه الإسلام — سوف لن يجد حرجا بالتأكيد في العدل مع غيره، وهذا غاية من يطلبه الإنسان العادل الذي يبحث عن الأمن.

ثمّ يستمرّ الإسلام في تنميّة هذا الحسّ عند المسلم فيدعوه إلى أمر قد يتصوّره البعض على أنّه ضدّ طبيعة الإنسان، ولكنّه الدليل الأكبر على اهتمام الإسلام بالأمن من كلّ جوانبه، والنتيجة الحتميّة التي سيجد المسلم نفسه مضطرّا إليها بعدما يعيش الأمن في كلّ شؤونه، يستمرّ الإسلام ليدعونا هذه المرة للعدل حتى مع أعدائنا وأعدائه، فيقول تعالى في آية هي قاعدة من قواعد الإسلام العظيمة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [المائدة:08]

ويغضب النّبيّ ﷺ وكان لا يغضب لحظ نفسه ولا يغضب إلا لعظيم، فعن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم فيها رسول الله؟ فقالوا:

ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ، فكلمه أسامة فقال: **أتشفع في حد من حدود الله؟"**

ثم قام فخطب، ثم قال: **إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"**(13).

قال الشيخ رشيد رضا في أثناء تفسيره للآية السابقة: "والشهادة بالقسط معروفة، وهي أن تكون بالعدل بدون محاباة مشهود له ولا مشهود عليه؛ لا لقرابته وولائه، ولا لماله وجاهه، ولا لفقره ومسكنته. فالشهادة هنا عبارة عن إظهار الحق للحاكم؛ ليحكم به، أو إظهاره هو إياه بالحكم به، أو الإقرار به لصاحبه. و (القسط): هو ميزان الحقوق، متى وقعت فيه المحاباة والجور - لأي سبب أو علة من العلل - زالت الثقة من الناس، وانتشرت المفاسد وضروب العدوان بينهم، وتقطعت روابطهم الاجتماعية ، وصار بأسهم بينهم شديدا، فلا يلبثون أن يسلط الله تعالى عليهم بعض عباده الذين هم أقرب إلى إقامة العدل والشهادة بالقسط منهم، فيزيلون استقلالهم، ويذيقونهم وبالهم، وتلك سنة الله التي شهدناها في الأمم الحاضرة، وشهد بها تاريخ الأمم الغابرة"(14).

إنّ حفظ الكليات الخمس التي هي من ضروريات الحياة، لن تسلم، ولن يكون الإنسان في راحة تامّة من ناحيتها، إلا إذا علم أنّ أيّ نزاع وقع حولها واضطره إلى التحاكم، سيجد من يتحاكم إليه ممن لا يحابي في الحقّ أحدا، وإن كان الحاكم يحمل عقائد تتعارض مع عقائده، وربّما تتوفق نع عقائد خصمه.

وهذا المجتمع إذا وصلنا إلى تكوينه سيكون هو الصورة الأمثل للدولة المثلى.

المطلب الثالث: تطبيق على صلح الحديبية: صلح الحديبية كان بمثابة الدليل الساطع والبرهان القاطع على أنّ الإسلام دين يجنح للسلم متى دعي له، وأنّه دين

يراعي المصالح وفقه الأولويات فيها، ويدفع بالتي هي أحسن إلا إذا اضطرّ إلى غيرها، وإلا كيف نفسّر مسارعة النّبيّ صلّ الله عليه وسلّم إلى عقد هذه المعاهدة رغم مراجعة كبار صحابته وخواصّ وزرائه له، ورغم كون جيشه الأقوى وجيش عدوّه الأضعف.

"عقدت هذه المعاهدة في الوقت الذي كان فيه المسلمون بمركز قوّة لا ضعف، وكان باستطاعتهم أن لا يقبلوا شروطها التي اغتاظ منها كثير من الصّحابة، ولكن ما كان لهم أن يخرجوا عن طوع رسول الله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى، وقد تمادى رسول قريش على رسول الله ﷺ في مفاوضته، وكان فردا بين جيش المسلمين، فلم ينله أذى و لم يتمادى عليه المسلمون بالقتل(لأنّ السّفراء لا تقتل)، ولكنّ رسول الله يرضيه ويسعه بالحلم واللين، حتى يصل إلى الغاية التي ينشدها الإسلام، وهي حقن الدماء وإحلال السّلام، ورجاء أن يعقل القوم الحقّ، وأن يراجعوا المواقف، ويسمعوا كلام الله، وتدخل الدعوة الإسلاميّة طورا جديدا بصور أخرى في الانتشار والاتصال بالنّاس"(15).

إنّ مظاهر حب الأمن والسلام والتطلع إلى مجتمع آمن، تظهر جليّة في كلّ خطوة خطاها النّبي ﷺ في عقده هذه المعاهدة المباركة، التي كانت فتحا عظيما على المسلمين، وكانت أمنا وسببا لإيجاد وتكوين مجتمع إسلامي ـــ بل بشريّ ـــ آمن.

ومن هذه المظاهر:

1. أنّ النّبيّ ﷺ انطلق من المدينة وهو يظهر من حاله وحال أصحابه أنّه لا يريد حربا، وإن كان القصد بلاد العدوّ، والأصل أن يكون الإنسان في حيطة تامة من العدوّ ما دام سيقدم على بلاده، فكيف يقصد أرضه، وهو متخفّف من السّلاح، إنّ من يفعل هذا يملك حقا نيّة صادقة في لمّ الشمل وتجاوز الخلافات وبدء حياة جديدة تكون فيها الغلبة للحجة التي توافق الفطر السليمة وتخاطب العقول الرّاجحة.

2.أنّ النبيّ ﷺ أجابهم إلى مطلبهم وهم أهل كفر وفجور، فكيف كان يكون الحال لو كانوا أهل تقوى وصلاح، قال الدكتور علي الصلابي: "ومن الفوائد أنّ المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة إذا طلبوا أمرا يعظمون فيه حرمة من حرمات الله تعالى أجيبوا إليه وأعطوه، وإن منعوا غيره، فيعانون على ما فيه تعظيم حرمات الله تعالى لا على كفرهم وبغيهم، ويمنعون مما سوى ذلك، فكلّ من التمس الإعانة على محبوب لله تعالى مُرْضٍ له، إجيب إلى ذلك كائنا من كان، ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه، وهذا من أدق المواضيع وأصعبها، وأشقها على النفوس"[16]. نعم هو من أصعب المواضيع وأشقّها على النّفوس لو كانت الناس فيها يدعون إلى أنفسهم، ويكافحون من أجل مصالحهم، ولكنّ الإسلام يدعوهم إلى إخلاص العمل لله، وأن يكون كلّ عمل المقصود منه تحقيق مصالح الإسلام التي تقدّم المصالح العامة على الخاصة، فأهل الإسلام أرحم النّاس بالنّاس.

3.الكلّ كان يعلم أنّ جيش المسلمين قادر على فتح مكة ودكّ حصون المشركين، فما بال النّبيّ ﷺ يفهم قريشا أنّه لا يريد حربا؟، ولا يريد انتزاع أرضهم منهم؟، وإنّما غايته العمرة وزيارة بيت الله الحرام، وما باله يقبل مفاوضيهم الواحد تلو الآخر؟.

إنّها قيم إسلاميّة خالدة جعلته يقبل كلّ ذلك منهم، ويتنازل على مصالح صغرى مقابل مصالح كبرى أبصرها بفقهه ﷺ وأنبأه بها الوحي، قيم إسلامية كلها تصبو إلى إقامة دولة آمنة.

4.إنّ من الأصول العقدية عند المسلمين الولاء والبراء، فلماذا يلين النّبيّ ﷺ له الجانب، ويلطف في الحديث، أليس هو بغية إشعار الخصم بالقيم الإسلامية العادلة التي تنشر الأمن وتحققه.

قال الدكتور علي الصلابي: "ويؤخذ من جواب رسول الله ﷺ لبديل بن ورقاء حسن التلطف في الوصول إلى الطاعات، وإن كانت غير واجبة، ما لم يكن ذلك ممنوعا شرعا، لأنّ النبيّ أجاب المشركين لما طلبوا، ولم يظهر لهم ما في النّفوس من البغض لهم والكراهية فيهم، لطفا منه ﷺ، فيما يؤمل من البلوغ إلى الطاعة التي خرج من أجلها"[17]، فلم يكن شيء ليصرفه عن هدفه، ولا عن مقصده، ولم يكن شيء ليجرّه إلى عكس ما أوحى الله به من تأمين النّاس، إلا أمرا جرّه الآخر وابتدأه الخصم.

5.ثمّ انظر إلى بنود المعاهدة وما فيها من إجحاف؛ حيث يثبت المفاوض ما يشاء ويمحو ما يشاء، وأنّ من أتى محمدا من قريش بغير إذن وليّه ردّه إليهم، ومن جاء قريشا ممن عند محمد لم يردوه عليه، وأن ترجع عنّا عامك هذا ولا عمرة في هذا العام... كلّ هذا والنّبي ﷺ يجيبهم إلى ما أرادوا، ولم يشر إلى السيف وإن أشار إليه أصحابه، إنّه يعلم أنّ مجتمعا آمنا لكفيل بأن تنتشر فيه الدّعوة.

وانظر إلى صناديد قريش كيف خشعت قلوبها للإسلام بعد الهدنة مباشرة، لقد "أعطت الهدنة فرصة لنشر الإسلام وتعريف النّاس به، ممّا أدى إلى دخول كثير من القبائل فيه، يقول الإمام الزهريّ: فما فتح في الإسلام فتح قبله كان أعظم منه. إنما كان القتال حيث التقى الناس . فلما كانت الهدنة , ووضعت الحرب , وأمن الناس بعضهم بعضا , والتقوا, فتفاوضوا في الحديث والمنازعة, ولم يكلم أحد في الإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه. ولقد دخل في تينك السنتين مثل من كان في الإسلام قبل ذلك أو أكثر".

6. أمّا الأمن الذي كان يشعر به أصحابه في الإسلام فهو أمن لا يشابهه أمن، انظر إلى مراجعتهم لرئيسهم وإلحاحهم في ذلك، ولم لم يشعروا بالأمن لما فعلوا، ولو لم يعيشوا الأمن في دولته خلقا وعادة لما تجرؤوا.

الخاتمة:

لا يشك عاقل قرأ الإسلام أو قرأ عنه من مصادر تتبنى العدل؛ أن الإسلام أمن كلّه؛ أمن نفسي واجتماعيّ وغذائيّ وسياسيّ...

وأنّ المجتمع الإسلاميّ هو المجتمع الأمثل لتنميّة المواهب وتحقيق الأهداف، لأنّه يوفّر الظروف الملائمة لما يتوفّر عليه من أمن وسلام واحترام للحقوق.

ولذلك أدلّة منها:

ـــ أن الله اختار لهذا الدين الخاتم أن يحمل اسم الإسلام، وهو اسم يحمل في حروفه ومعناه السلم والأمان ويصدّرها للمسلمين خاصّة، وللبشريّة عامّة، وهذا ما شهد به كلّ من عاش في أرض الإسلام من أهل الديانات الأخرى.

ـــ أنّ التحية عند أهله هي: السلام، فالمسلم حين يفشيها، فيسلّم على من يعرف ولا يعرف، يتشبّع هو بها وبمتطلباتها، ويكون السامع لها كذلك ملزما بردّ مثلها أو خير منها، فيأخذ بحظ من الأمن والطمأنينة التي تكسبها التحية.

ـــ أنّ أوّل آية نزلت **اقرأ**، والقراءة والعلم يجعلان الإنسان متفتّحا، يفهم الآخر ويتقبّله، ويتعايش معه، والقراءة والعلم يدفعان الإنسان إلى الاكتشاف والتطلع إلى الأحسن، ولا يحصل مثل هذا إلا بالعلاقات الإنسانيّة بين الشعوب.

ولقد حاولت في مداخلتي هذه أن أستنطق مقاصد هذا الدين وأهدافه فوجدتها كلّها تنطق أمنا وسلاما، وخرجت بمجموعة من النقاط هي:

ـــ أنّ الإسلام كان رحمة للعالمين، لذلك اهتمّ بمصالحهم وخدمها، وحارب المفاسد التي قد تتسبب في زوال مصالحهم أو تأخرها.

ـــ أنّ الإسلام حصر مصالح العباد الضروريّة في خمس: الدين والنفس والعقل والعرض والمال، فإذا أمن الإنسان عليها استطاع أن يعيش حياة هانئة.

ثمّ سعى من خلال تشريعاته إلى خدمتها و حفظها.

ـــ أنّ هذا الأمن المنشود لا يتحقّق إلا بوجود الأمن كثقافة وعادة عند التركيبة التي يتكوّن منها المجتمع، هذا من جهة، ومن جهة أخرى: وجود منظومة قضائية تحكم وتحقق العدالة والمساواة، حتى إذا تعرضّ حقّ من الحقوق إلى المساس لم نجد أنفسنا في دوامة تحكمها قوانين الغاب.

ـــ أنّ هذا لم يكن مجرّد تنظير فقط، بل عاشه الصّحابة واقعا، فكانوا يتمتعون بالأمن في أنفسهم ويجدونه عند كلّ من يقابلونه في المجتمع الإسلاميّ، فإذا تطوّر الأمر إلى نزاعات وصراعات ورفع إلى القاضي، لم يخف أحد الخصمين الضيم أو الإجحاف.

ـــ منأحسن الشواهد على ذلك ما شهدنا من روائع القيم والأخلاق والوعي في صلح الحديبية.

اقتراحات:

وإنّي وأنا أكتب هذه المداخلة وأعيش بين نصوص الشرع التنظيريّة، والتطبيقات النموذجيّة من جيل الصحابة الكرام، مرت بذهني بعض الاقتراحات فأحببت تسجيلها؛ وهي:

ـــ أن يهتمّ المجتمع المسلم بكلّ مؤسساته: تربوية ودينية وتضامنية واقتصادية وأمنية؛ أن يهتموا كلهم بتنمية ثقافة الأمن عند المنتسبين إلى مؤسّساتهم، من خلال آليات منها: التحية وحسن المعاملة والتآخي والتضامن..

ـــ أن يتفرّغ كوكبة من الباحثين لكتابة مجموعة من القصص والكتب التعريفيّة بأهميّة الأمن للأطفال خاصّة، لأنّهم الشريحة الأهمّ، باعتبار أنّهم معرّضون لتقبّل أيّ فكر متطرّف، فمثل هذه الكتب والقصص تجعلهم يستشعرون الأمن كضرورة، وهذا ما يجعلهم يتدربون على آلياته، حتى إذا كبروا عليه صعب انتزاعه منهم.

هذا وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

الهوامش

1. رواه البخاريّ رقم: 3612. كتاب: المناقب. باب: علامات النّبوّة في الإسلام.

2 . فقه الأولويات في ظلال مقاصد الشريعة الإسلامية [ص:06]. د. عيادة علي الكربولي.دار طيبة.

3 . المستصفى من علم الأصول [174/1]. أبو حامد الغزالي.تح: محمد عبد السلام عبد الشافي. دار الكتب العلمية. بيروت.

4. الموافقات في أصول لفقه [08/2]. للإمام إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي. تح: عبد الله دراز. دار المعرفة. بيروت.

5. الموافقات [08/2].

6. مقاصد الشريعة الإسلاميّة وعلاقتها بالأدلة الشرعيّة. د.محمد سعيد اليوبي [ص: 210].ط:01. دار الهجرة الرياض.

7. مقاصد الشريعة الإسلاميّة وعلاقتها بالأدلة الشرعيّة [ص: 193].

8. مقاصد الشريعة الإسلاميّة وعلاقتها بالأدلة الشرعيّة [ص: 239].

9. . مقاصد الشريعة الإسلاميّة وعلاقتها بالأدلة الشرعيّة [ص: 273].

10. الترمذي.كتاب: تفسير القرآن. باب: ومن سورة التوبة.

11. الكليات الأساسية. ص: [101/100].

12. من مقال بعنوان: العدل في الإسلام أهميته حقيقته. من موقع الدكتور راغب السرجاني

13. رواه البخاريّ. رقم: 6406.كتاب الحدود. باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان.

14. تفسير المنار [273/06]. محمد رشيد رضا. دار المنار.مصر.

15. السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث [ص:676]. للدكتور علي محمد الصلابي. دار المعرفة. بيروت.

16. السيرة النبوية لعلي صلابي [ص:662]

17. السيرة النبوية لعلي صلابي [ص:663]